

المشروعة^(٢٤)، وهي الاتفاقية التي اعتمدها في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

وإذ تحييط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام الذي قدمه بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٢٥) ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح إلى أنه على إثر النداء الذي وجهته أصبحت دول أعضاء أخرى أطرافاً في الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير الشرعية ،

وإذ تدرك الأهمية التي توليها بلدان المنشأ لإعادة الممتلكات الثقافية التي تعتبرها ذات قيمة روحية وثقافية أساسية لها ، حتى يتسنى لها أن تكون مجموعات ممثلة لتراثها الثقافي ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن بعض البلدان قد اتخذت خطوات ببناء لإعادة أو ردّ التحف والمحفوظات والأعمال الفنية إلى بلدانها الأصلية ،

وإذ تؤكد من جديد أهمية عمليات الجرد بوصفها أداة أساسية لفهم وحماية الممتلكات الثقافية ولتحديد التراث المبعثر وكذلك بوصفها إسهاماً في تقدم المعارف العلمية والفنية والاتصال بين الثقافات ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء عمليات التنقيب السرية والتجارة غير المشروعة في الممتلكات الثقافية ، التي تواصل إفقار التراث الثقافي لجميع الشعوب ،

وإذ تؤيد النداء الرسمي الذي وجهه المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٧٨ لإعادة التراث الثقافي الذي لا يمكن تعويضه إلى أصحابه الذين أوجدوه ،

١ - تشني على منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واللجنة الحكومية الدولية للعمل على إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة ، لما أنجزه من عمل ، وبخاصة في سبيل تشجيع المفاوضات الثنائية من أجل إعادة الممتلكات الثقافية أو ردها ، والقيام بعمليات جرد للممتلكات الثقافية المنقولة ، والحد من التجارة غير المشروعة في الممتلكات الثقافية ونشر المعلومات بين الجمهور :

الدولي لضمان التعاون المتعدد الأطراف اللازم من أجل مواجهة حالة الطوارئ العاجلة في المناطق المنكوبة ، فضلاً عن القيام بمهمة التعمير ،

١ - تعرب عن تضامنها وتأييدها لحكومة كولومبيا وشعبها في هذه المسألة :

٢ - تعرب عن تقديرها منذ الآن للدول والوكالات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية والأطراف الذين يقدمون المساعدة العنوية الطارئة إلى كولومبيا :

٣ - تطلب إلى حكومات الدول الأعضاء أن تسهم بسخاء في جهود الإغاثة والتعمير في المناطق المنكوبة ، وأن توجه ، قدر الإمكان ، مساعدتها عن طريق منظومة الأمم المتحدة :

٤ - ترجو من الأمين العام أن يعيىء الموارد للمساعدة في مهمة الإغاثة والتعمير التي تضطلع بها حكومة كولومبيا :

٥ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن ينسق المساعدة المتعددة الأطراف وأن يحدد ، بالتساور مع حكومة كولومبيا ، الاحتياجات العاجلة بغية تعمير المناطق المنكوبة .

الجلسة العامة ٧٩

١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

١٩/٤٠ - إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٣١٨٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٣٣٩١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ و ٤٠/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ و ١٨/٣٢ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ و ٥٠/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٦٤/٣٤ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ و ١٢٧/٣٥ و ١٢٨/٣٥ المؤرخين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٦٤/٣٦ المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧١ و ٣٤/٣٨ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تشير أيضاً إلى الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير

(٢٤) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة السادسة عشرة ، المجلد ١ ، القرارات ، الصفحة ١٤١ .
(٢٥) A/40/344 .

١١ - ترجو من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية » .

الجلسة العامة ٨٧

٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٢٠/٤٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية (٢٧) .

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية ، والتدابير العملية التي اتخذت لتنفيذها ، ولاسيما القرار ٨/٣٩ المؤرخ في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، والقرار ٢٩/٣٩ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن الحالة الاقتصادية المرحجة في إفريقيا والإعلان المتعلق بالحالة الاقتصادية المرحجة الوارد في مرفقه ،

وإذ تحيط علماً بالقرارات والمقررات والإعلانات ذات الصلة التي اعتمدها مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الثانية والأربعين ومؤتمر رؤساء دول وحكومات تلك المنظمة في دورته العادية الحادية والعشرين ، المعقودتين في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز/يوليه وفي الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٥ على التوالي (٢٨) .

وإذ تحيط علماً أيضاً بالقرارات والمقررات والإعلانات التي اعتمدها منظمة الوحدة الإفريقية ، بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية .

وإذ تلاحظ خاصة الإعلان المتعلق بالحالة الاقتصادية في إفريقيا وبرنامج إفريقيا ذا الأولوية للانتعاش الاقتصادي ١٩٨٦ - ١٩٩٠ المرفق به ، اللذين اعتمدهما مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته الحادية والعشرين (٢٩) ، المكرسة بصورة رئيسية للحالة الاقتصادية المرحجة في إفريقيا ،

٢ - تؤكد من جديد أن رد الأعمال الفنية والآثار والتحف والمحفوظات والوثائق وسائر الكنوز الثقافية أو الفنية الأخرى إلى بلدانها تساهم في تعزيز التعاون الدولي وفي الحفاظ على القيم الثقافية العالمية وفي زيادة تطويرها ، بفضل التعاون المثمر بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ؛

٣ - توصي بأن تعتمد الدول الأعضاء أو تعزز التشريعات الوقائية الضرورية فيما يتصل بتراتها الخاص وتراث الشعوب الأخرى ؛

٤ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة القيام ، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، بعمليات جرد منتظمة للممتلكات الثقافية الموجودة في أراضيها وللممتلكات الثقافية الموجودة في الخارج ؛

٥ - تدعو أيضاً الدول الأعضاء التي تقوم ببحوث لاستخراج الكنوز الثقافية والفنية في قاع البحار ، طبقاً للقانون الدولي ، إلى أن تيسر ، بشروط مقبولة بصورة متبادلة ، اشتراك الدول التي لها صلة تاريخية وثقافية بهذه الكنوز ؛

٦ - تناشد الدول الأعضاء التعاون تعاوناً وثيقاً مع اللجنة الحكومية الدولية للعمل على إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة ، وعقد اتفاقات ثنائية لهذا الغرض ؛

٧ - تناشد أيضاً الدول الأعضاء تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري وكذلك المؤسسات التعليمية والثقافية على العمل على إثارة وعي أكبر وأعم فيما يتعلق بإعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدان المنشأ ؛

٨ - تؤيد الرأي الذي أعرب عنه المؤتمر العالمي المعني بالسياسات الثقافية والمعقود في مكسيكو سيتي في الفترة من ٢٦ تموز/يوليه إلى ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ ومؤداه أنه ينبغي أن تقرر إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية بتدريب الموظفين والتقنيين الرئيسيين وتوفير التسهيلات اللازمة لحفظ الممتلكات المستعادة وعرضها على نحو مرض (٢٦) ؛

٩ - ترحب بالزيادة المنتظمة في عدد الدول الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة ؛

١٠ - تدعو مرة أخرى الدول الأعضاء التي لم توقع بعد تلك الاتفاقية ولم تصدق عليها إلى توقيعها والتصديق عليها ؛

(٢٧) A/40/536 .

(٢٨) انظر A/40/666 .

(٢٩) المرجع نفسه ، المرفق الأول ، الإعلان AHG/Decl. 1(XXI) .

(٢٦) انظر A/38/456 ، الصفحة ٨ ، الفقرة ١٧ .